

2011/4/20

مذكرة موجزة بخصوص
"سياسات المرحلة الانتقالية في مصر من منظور حقوق
الإنسان"

من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

تصنف مصر في الفترة التالية لثورة 25 يناير بأنها تمر بمرحلة انتقال، من المفترض أن تتحول خلالها من دولة بوليسية تسلطية، إلى دولة ديمقراطية تحترم حقوق الإنسان. هذا يعني أن جهود الدولة في هذه المرحلة يجب أن تركز على تفكيك أو اصر النظام التسلطي البوليسي، ووضع لبنات النظام الديمقراطي الجديد، بما يتطلبه ذلك من تشريعات جديدة أو تعديلات على تشريعات سارية، ودستور جديد، ومؤسسات تجسد الطابع الجديد للدولة المستهدفة.

إن الفراغ السياسي الهائل الذي ترتب على سقوط رئيس النظام السابق وبرلمانه وأبرز أعوانه، وانهيار الحزب الحاكم ثم حله بحكم قضائي، وانهيار أحزاب المعارضة التقليدية - في نفس الوقت الذي لم تتمكن فيه قوى الثورة من إنشاء أحزابها ومنابرها - يستوجب الحرص بدرجة أكبر خلال المرحلة الانتقالية على:

- 1- إدارة حوار مؤسسي ديناميكي مع كل الأطراف الرئيسية في المجتمع - وخاصة منظمات المجتمع المدني - حول مهمات ومؤسسات وتشريعات المرحلة الانتقالية، أولاً بأول.
- 2- تشجيع ومساندة الأشكال غير التقليدية المعبرة عن الديمقراطية المباشرة وغير المباشرة، كاللجان الشعبية في الأحياء السكنية، ومبادرات إنشاء نقابات جديدة مستقلة، وغيرها.
- 3- التطبيق الصارم لمبدأ سيادة القانون على كل الأطراف دون استثناء - دون اللجوء للقضاء الاستثنائي - وإلا فإن خطر الفوضى يلوح في الأفق. إن استمرار التهاون مع مرتكبي جرائم العنف الطائفي والديني - الذي ساد السنوات الأخيرة قبل ثورة 25 يناير - يمكن أن يهدد البلاد بأوخم العواقب، وليس فقط ثورتها الوليدة.

أولاً: فيما يتعلق بتفكيك أو اصر الدولة التسلطية البوليسية:

- 1) استصدار قانون يحظر ممارسة الحقوق السياسية لأبرز رموز النظام السابق لفترة خمس سنوات، ممن أداروا عمليات القمع السياسي والأمني والتشريعي للشعب، وشاركوا في جرائم تزوير إرادة الناخبين، والإعتداء الجسيم على حقوق الإنسان.
- 2) تشكيل لجنة من عناصر قضائية لمراجعة ملفات الضباط السابقين في جهاز مباحث أمن الدولة، وتحديد مصيرهم (الانتقال إلى مواقع أخرى داخل الوزارة أو الإحالة للتقاعد). إن بعض هؤلاء الضباط

ممن تمرسوا على أعمال التعذيب والقتل والتزوير وتشبعوا "بعقيدة" احتقار المواطن المصري، قد لا يكونوا أقل خطراً في مواقع أخرى داخل وزارة الداخلية أو خارجها. ربما قد يكون مناسباً مشاركة عضو حقوقي أو أكثر ممن له خلفية قانونية، في إطار هذه اللجنة القضائية. وفي كل الأحوال فإن هذه اللجنة ليست بديلاً عن المحاسبة الجنائية للضباط الذين ارتكبوا تلك الجرائم.

3) وضع نهاية لسياسات الإفلات من العقاب، وذلك بقيام مكتب النائب العام ووزارة الداخلية -أو بإنشاء هيئة تحقيق قضائية مستقلة- بالتحقيق في بلاغات وشكاوى التعذيب والاختفاء والقتل (خلال التعذيب أو بوسائل أخرى) التي قدمتها إليهم خلال العقود الماضية أسر الضحايا ومنظمات حقوق الإنسان ونقابة المحامين وغيرها، والتي لم يجر التحقيق فيها، أو جرى حفظ التحقيق، دون إجراء تحقيق جاد فيها، وخاصة في الحالات التي كان المتهمون فيها ضباطاً بجهاز مباحث أمن الدولة، الذي كان يتمتع بحصانة من المحاسبة، وسلطات وصلاحيات لا سند لها في الدستور والقانون، بما في ذلك قانون الطوارئ.

إن الضمانة الرئيسية لعدم تكرار هذه الجرائم، هو محاسبة مرتكبيها وإنصاف ضحاياها وتعويضهم.

4) تقصي امتدادات جهاز مباحث أمن الدولة داخل وزارة العدل ومكتب النائب العام والهيئات القضائية، بهدف تطهير هذه المؤسسات، وغيرها. وضع نهاية للدور المهيمن لوزارة الداخلية على الوزارات والهيئات الحكومية الأخرى، من خلال المكاتب الأمنية التابعة لها في تلك الوزارات والهيئات، والتي كانت في أغلبها فروعاً لجهاز مباحث أمن الدولة، ومرتكزات لنظام الدولة البوليسية، ووكالات للتجسس على المواطنين في مواقع العمل، وتتمتع بسلطات وصلاحيات غير دستورية أو قانونية.

5) الاستئصال الكامل لجهاز مباحث أمن الدولة، وعدم إنشاء جهاز باسم آخر يحل محله. إن مهام مكافحة الإرهاب يجب أن تسند لجهاز خارج وزارة الداخلية والشرطة، التي هي هيئة مدنية، مهمتها الرئيسية إنفاذ القانون. إن دمج أجهزة ذات طابع تجسسي فيها، يقوض قدراتها على الاضطلاع بدورها اليومي، ويفقدها ثقة المواطنين واحترامهم. على أن يجري تحويل عدد من المقار السابقة لجهاز مباحث أمن الدولة إلى متاحف مفتوحة للمواطنين، وتمكين كل مواطن من الإطلاع على ملفه الخاص بالجهاز.

6) التحقيق في شكاوى العاملين والباحثين في المجلس القومي لحقوق الإنسان، من هيمنة جهاز مباحث أمن الدولة قبل 11 فبراير، على أنشطة المجلس وتقاريره ومراقبة العاملين فيه.

لقد أدى احتجاج العاملين بالمجلس إلى إجبار أعضائه على تقديم استقالة جماعية. غير أن مجلس الوزراء، بدلاً من أن يحقق في هذا الأمر الخطير، بادر مؤخراً بإعلان تشكيل جديد، دون أن يبدي نية أعضاء المجلس القومي القدامى، والذين جرى التجديد لهم، والأعضاء الجدد من هذا الاتهام الخطير، الذي كان يتردد في أوساط الرأي العام قبل ثورة 25 يناير. إن المجلس القومي لحقوق الإنسان -حتى لو ضم أفضل وأكفأ 27 شخصاً في مصر- لن يستطيع ممارسة مهامه فعلياً، بينما هذا الاتهام معلق في رقبته، وسينظر الرأي العام إلى أي موقف أو بيان أو تقرير يصدر عن المجلس بتشكيله الجديد، من هذا المنظور. وفي كل الأحوال فإن الفجوة الهائلة بين تقارير المجلس القومي لحقوق الإنسان قبل 25 يناير

وبين حقيقة الواقع المأسوي الذي صار معروفًا بعد 25 يناير، يستوجب التحقيق في أسباب إخفاء المجلس حقيقة هذا الوضع عن الرأي العام، وخاصة بمقارنة تقارير المجلس مع تقارير المنظمات المصرية والدولية.

7) العمل على إنهاء حالة الطوارئ فوراً، وخاصة أن السلوك اليومي للحكومة المصرية يؤكد بألف لسان كل يوم الحقيقة المعروفة قبل ثورة 25 يناير، وهي أن مصر لا تواجه مخاطر نشاط إرهابي، يستوجب فرض حالة الطوارئ. وبناء على ذلك قامت وزارة الداخلية بالإفراج عن كل المعتقلين (تقريباً) المشتبه في ممارستهم أنشطة إرهابية. إن الانهاء الفوري لحالة الطوارئ، سيؤدي إلى تعزيز فرص النمو والاستثمار الاقتصادي والسياحي، وإنهاء المحاكم العسكرية الانتقائية للمدنيين -التي تشكل حالة الطوارئ سندا القانوني الرئيسي. وبالتالي تطبيع العلاقة بين المصريين وحكامهم في هذه المرحلة الانتقالية.

ثانياً: مؤسسات وتشريعات وسياسات فترة الانتقال:

1- إصلاح الأجهزة الأمنية: إن حجر الأساس في هذه العملية هو المكاشفة والصراحة والشفافية. بدون توافر ذلك، فإن الشعب لن يغير من شكوكه ومشاعره المعادية المتراكمة عبر ستة عقود تجاه كافة الأجهزة الأمنية، وبالتالي ستعجز الأجهزة الأمنية عن القيام بالحد الأدنى من مهامها. إن أجواء التعقيم المفروضة على عملية إنشاء "جهاز الأمن الوطني"، وسرية القرار الصادر بهذا الشأن، هي خطوة في الاتجاه غير السليم، وترجح شكوك منظمات حقوق الإنسان والرأي العام حول أن الجهاز الجديد ليس أكثر من اسم جديد لجهاز مباحث أمن الدولة السابق، الأمر الذي يساعد على تكريس فجوة عدم الثقة. هذا الوضع يتطلب:

- مبادرة وزارة الداخلية بإجراء عملية تحقيق سياسي وإداري واسعة النطاق، لكي تتعلم، ويعلم الشعب من خلالها كيف يمكن أن تجتذب وزارة الداخلية هذا الكم غير المسبوق من الكراهية من عامة الشعب، وكيف تحول جهاز مباحث أمن الدولة إلى دولة داخل الدولة. إن هذا التحقيق يجب أن يسند إلى هيئة تتشكل من عناصر قضائية وحقوقية وأكاديمية وأمنية، وأن تعلن تقريرها للرأي العام بعد مناقشته مع كبار المسؤولين في وزارة الداخلية.

- أن تعلن وزارة الداخلية بشكل شفاف وواضح عن فلسفة عقيدتها الأمنية "الجديدة". وهي قضية أكثر تعقيداً من استبدال شعار بشعار على أبواب أقسام الشرطة، أو موقع الوزارة على الإنترنت. من الضروري أن توضح وزارة الداخلية للرأي العام مدى احترام حقوق الإنسان في هذه العقيدة، ومن هم الأعداء المستهدفين في إطار هذه العقيدة الأمنية، ووسائلها في العمل على مواجهتهم، وموقع التيارات السياسية والأيدولوجية المختلفة، والأقليات الدينية والعرقية ومنظمات حقوق الإنسان، في إطار هذه العقيدة.

- تشكيل هيئة من عناصر قضائية وحقوقية لمراقبة عملية إعادة بناء أجهزة الأمن خلال السنوات الخمس الأولى. على أن تكون لهذه الهيئة حق الاطلاع على الملفات ذات الصلة بعملها، بما في ذلك ملفات الضباط السابقين في جهاز مباحث أمن الدولة، ومراجعة المناهج التي يجري تدريسها في كلية الشرطة. وعلى أن تقدم تقاريرها الدورية لرئيس الجمهورية ورئيس الوزراء ووزير الداخلية.
- القيام بمراجعة جذرية لهياكل مرتبات ضباط وجنود الشرطة ، وخاصة جنود المرور والأمن المركزي وأمناء الشرطة. إن صورة "الشرطي المتسول" هي الوجه الأخر ل "الشرطي الجلاد"، كلاهما يحض الرأي العام على عدم احترام الشرطة وعدم التعاون معها.
- إقامة علاقات تعاون مؤسسية مركزية ولا مركزية ذات طبيعة يومية بين منظمات حقوق الإنسان، والهيئات الرئيسية لوزارة الداخلية، بما في ذلك أقسام الشرطة ومديريات الأمن. من الصعب تصور امكانية تطبيع العلاقة بين عموم المواطنين والشرطة دون معالجة جذرية لعلاقة الشرطة بمنظمات حقوق الإنسان.

2- السياسة الخارجية وحقوق الإنسان

- يجب أن تشكل مبادئ حقوق الإنسان ركيزة أساسية في السياسة الخارجية المصرية، وأن تكون نقطة الإنطلاق في الانضمام أو عدم الانضمام للتكتلات الإقليمية والدولية. ضرورة اتباع معيار واحد في السياسة الخارجية يقوم على احترام حقوق الإنسان والضحايا بصرف النظر عن جنسيتهم أو دينهم أو عرقهم أو توجهاتهم الفكرية والسياسية.
- من الضروري في هذا السياق إعادة تقييم السياسة الخارجية المصرية قبل 25 يناير، وكيف شاركت في محاولة اضعاف الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان في مصر والعالم ، وإعادة تقييم الدبلوماسيين الذين قاموا بأدوار قيادية هدامة في هذا السياق، انعكست بصورة سلبية على الآليات الدولية وحماية حقوق الإنسان ومكانة مصر الإقليمية والدولية، والتدقيق في اختيار الدبلوماسيين المناسبين للمهام والسياسات الجديدة بعد 25 يناير .

مصر والمعاهدات والإعلانات الدولية لحقوق الإنسان:

- أ. انضمام مصر للبروتوكولات الاختيارية الملحقة بكل من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب، واتفاقية مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل والاتفاقية الدولية لحماية حقوق الأفراد المعاقين.
- ب. التصديق على النظام الاساسى للمحكمة الجنائية الدولية.
- ج. سحب تحفظات الحكومة المصرية على المواد 2، 9، 16 من اتفاقية مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة، والمواد 20، 21 من اتفاقية حقوق الطفل، والمواد 4، 18 فقرة 6 من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

د. سحب الإعلان اللذان تقدمت بهما الحكومة المصرية، عند تصديقها على العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واللذان يتضمنان تحفظاً عاماً ففضاضاً على التزام الدولة بأحكام العهدين، إذا ما تعارضت مع أحكام الشريعة الإسلامية. الأمر الذي يقوض عملياً من التزام مصر تجاه العهدين.

ه. إصدار الحكومة المصرية للإعلانين المشار إليهما في المادتين 21، 22 من الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب، والذي بمقتضاهما يجوز للجنة مناهضة التعذيب فحص شكاوى الأشخاص أو الدول الأخرى الأطراف بشأن التعذيب في مصر.

و. التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الملحق بها.

ز. التصديق على اتفاقيتي اللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية، الصادرتين في عام 1954، 1961.

ح. التعاون البناء مع الهيئات التعاقدية ومع آليات الإجراءات الخاصة بالأمم المتحدة، وعلى وجه الخصوص:

• التزام الحكومة بتقديم التقارير إلى الهيئات التعاقدية في مواعيدها، وعدم تأجيلها لسنوات، على أن يجري إعدادها بشكل جاد ومسئول، يراعى فيه الرد على التساؤلات والملاحظات المتكررة الموجهة من هيئات وخبراء الأمم المتحدة على مدار عدة عقود، والالتزام بطرح تقارير الحكومة لحوار مجتمعي واسع تشارك فيه الهيئات التمثيلية المختلفة والأحزاب السياسية والنقابات والمنظمات غير الحكومية ومؤسسات حقوق الإنسان، بهدف بلورة خطة وطنية للنهوض والإرتقاء بحقوق الإنسان.

• التجاوب مع طلبات عدد من المقررين الخواص لزيارة مصر. وخاصة مقرر الأمم المتحدة الخاص بمناهضة التعذيب، والذي يلح بشكل متكرر على السماح له بهذه الزيارة منذ أكثر من 15 عاماً.

3- توصيات إضافية

أ. التأكد عند إعداد أي تشريع أو تعديل تشريعي جديد من اتساقه أولاً مع التزامات مصر بمقتضى تصديقها على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان .

ب. أن يعتمد مجلس الوزراء معياراً ثورياً عند وضعه التشريعات أو تعديلات تشريعية جديدة، يقوم على التأكد من أن التشريع أو التعديل يساعد في دعم قوى الثورة ولا يؤدي إلى عكس ذلك، أى تحجيم قوى الثورة. إن معيار مثل ذلك كان ضرورياً للغاية عند النظر في تعديلات قانون الأحزاب السياسية، أو عند وضع الجدول الزمني للمرحلة الانتقالية، أو عند وضع قانون تجريم الاعتصامات والإضرابات. غير أن اعتماد هذا المعيار عند النظر في مشاريع التشريعات والتعديلات الجديدة، لن يكون أقل أهمية، وخاصة تعديلات قانون مجلس الشعب (نقترح في هذا السياق النزول بعمر المرشح للبرلمان إلى 21 عاماً)، أو التعديلات ذات الصلة بالنظم الانتخابية.

ج. العودة إلى اعتماد الأسلوب الانتخابي في كل المناصب ذات الصلة، وعلى رأسها المحافظين والعمد وعمداء الكليات ورؤساء الجامعات. والاهتمام بتعزيز الأشكال الديمقراطية الدنيا، وصولاً إلى الاتحادات

الطلابية فى المدارس الابتدائية، واشراك التلاميذ والطلاب فى تقييم مدرسيهم فى المدارس وأسائدتهم فى الجامعات.

د. تعزيز علاقة مجلس الوزراء بمنظمات حقوق الإنسان:

• الحرص على التشاور معها فى كل ما له صلة بقضايا حقوق الإنسان على صعيد القوانين والسياسات والإجراءات.

• إنشاء قنوات تعاون مؤسسية مباشرة بين منظمات حقوق الإنسان ، والوزارات ذات الصلة ، وخاصة وزارات الداخلية والخارجية والعدل والقوى العاملة والتعليم والأوقاف .والحرص على الرد على خطاباتها وتقاريرها وشكاوى المواطنين المحولة من خلالها .

• اشتراك منظمات حقوق الإنسان فى عمليات إعادة التأهيل والتدريب للكوادر الإدارية والأمنية والمعنيين بإنفاذ القانون.

• مشاركة الوزراء المعنيين فى مؤتمرات وندوات حقوق الإنسان المحلية.

• فتح تحقيق فورى فيما جاء بتقارير المنظمات المصرية من انتهاكات لحقوق الإنسان بعد 25 يناير 2011.

• إنه لتقليد ممتاز أن يتوجه رئيس مجلس الوزراء خلال المرحلة الانتقالية بخطاب دورى للرأى العام (قد يكون أسبوعياً) ، يحيط من خلاله المواطنين بمدى التقدم فى القيام بمهام المرحلة الانتقالية. غير انه من الضروري أن يمنح اهتمام خاص لما يتعلق بقضايا التحول الديمقراطي واحترام حقوق الإنسان فى هذا الخطاب ومن الضروري انتهاز المناسبات العالمية لحقوق الإنسان لتوجيه رسالة للرأى العام بهذه المناسبة.